

[81-125] هل صحيح أن لفظة الكفر إذا جاءت معرفة فالمراد

الكفر المخرج من الملة..؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول سمعت من بعض اهل العلم يقول ان لفظة الكفر اذا وقعت في الكتاب والسنة معرفة فالمراد الكفر المخرج من الملة وان وقعت منكراً فهي كفر دون كفر. فهل هذا صحيح؟ هذا كلام اهل العلم نعم. من الكفر المعرف - [00:00:00](#) هذا معناه الكفر الاكبر مثل بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة الكفر باللام بالالف واللام معرف هذا الكفر الاكبر واما اذا جاء نكرة غير معرق فهو الكفر الاصغر نعم - [00:00:23](#) من لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم ریح هذا كفر اصغر مثل خلتان في الناس هما بهم كفر طعن في الانساب والفخر بالاحساب هذا ايضاً كفر اصغر نعم اذا جاء نكرة فهو كفر اصغر. اذا جاء معرفاً فهو الاكبر - [00:00:44](#) نعم - [00:01:11](#)